



تجديد تسجيل أو ترخيص قارب نزهة

عن الخدمة

تتيح هذه الخدمة للمتعاملين من تجديد تسجيل قارب النزهة الوطني الذي يبحر أو يعمل في مياه الدولة و تجديد ترخيص قارب النزهة الأجنبي

عدد المستخدمين : 54412

عدد المعاملات : 66858

إجراءات الخدمة

- الدخول بحساب الهوية الرقمية
- تعبئة الحقول وإرفاق الوثائق المطلوبة
- التقديم على الخدمة
- دفع الرسوم
- الحصول على الخدمة

مدة إتمام الخدمة

يوم عمل واحد

رسوم الخدمة

- 20 درهم - 500 درهم (يرجى مراجعة تفاصيل رسوم الخدمة)

تفاصيل الرسوم

- تجديد قارب نزهة مملوك لمواطن - الحمولة 2x بحد ادنى 20 درهم
- تجديد قارب نزهة مملوك لأجنبي - الحمولة 3x بحد ادنى 500 درهم رسم تأخير إذا لم يجدد القارب أو السفينة خلال 60 يوم من تاريخ الانتهاء - 50 درهم عن كل شهر بحد اقصى 200 درهم

الجمهور المستهدف

الأفراد(مواطن،مقيم، كبار المواطنين، ذوي الهمم)

الجهات الحكومية

قنوات استلام الخدمة

- مراكز سعادة المتعاملين: حسب أوقات الدوام بمركز الخدمة
- الموقع الالكتروني: 7/24
- التطبيق الذكي: 7/24

الشروط والأحكام

- لا يوجد

الشركاء

- هيئة تنظيم الاتصالات والحكومة الرقمية
- إدارة حماية المنشآت الحيوية وخفر السواحل- الحرس الوطني

المستندات المطلوبة

- بطاقة هوية المالك (وجهي البطاقة)
- شهادة راتب معتمدة بقيمة 20 الف او مالك / شريك في رخصة تجارية لا يقل رأس مالها عن 150 ألف درهم (أجنبي)
- شهادة موقف/تسجيل مقطورة في أحد المراسي/بيت مظل على البحر أو من سكان الجزر
- نسخة اصلية من وثيقة تأمين صالحة / 13 شهر صادرة من شركة تأمين معتمدة في الدولة على الوسائل البحرية
- شهادة فحص ومعاينة القارب من جهاز حماية المنشآت الحيوية والسواحل- الحرس الوطني
- ترخيص اللاسلكي على أي قارب يزيد طوله عن 35 قدم من الهيئة العامة لتنظيم قطاع الاتصالات

- رمز الخدمة: MOEI-10178
- نوع الخدمة: G2B , G2C , G2G

هل تواجه مشكلة؟

- customer.happiness@moei.gov.ae
- [8006634](tel:8006634)